كلية العلوم

قسم الكيمياء الحياتية

المحاضره الثامنه

المادة : جرائم حزب البعث البائد

المرحلة : الثانية

اسم الاستاذ: م.م. فاطمة مكي شعلان

الفصل الرابع

جرائم المقابر الجماعية

تعدُّ المقابر الجماعية أحد أبرز وجوه جرائم الإبادة الجماعيّة التي ارتكبها النظام البعثي ضد أبناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائمه الاخرى، وقد اشتملت على أفظع الانتهاكات التي تتنافى مع القوانين والأعراف الدولية وقوانين حقوق الإنسان كما سبق ذكرها، فقد سخّرالبعثيون كلّ إمكاناتهم من أجل إخفاء جرائمهم عن المجتمع الدولي عبر إخفاء ضحاياه في المقابر الجماعية التي كُشف عن المئات منها بعد سقوط نظام البعث في عام ٢٠٠٣م، بطريقة عشوائية من قبلِ ذوي الضحايا.

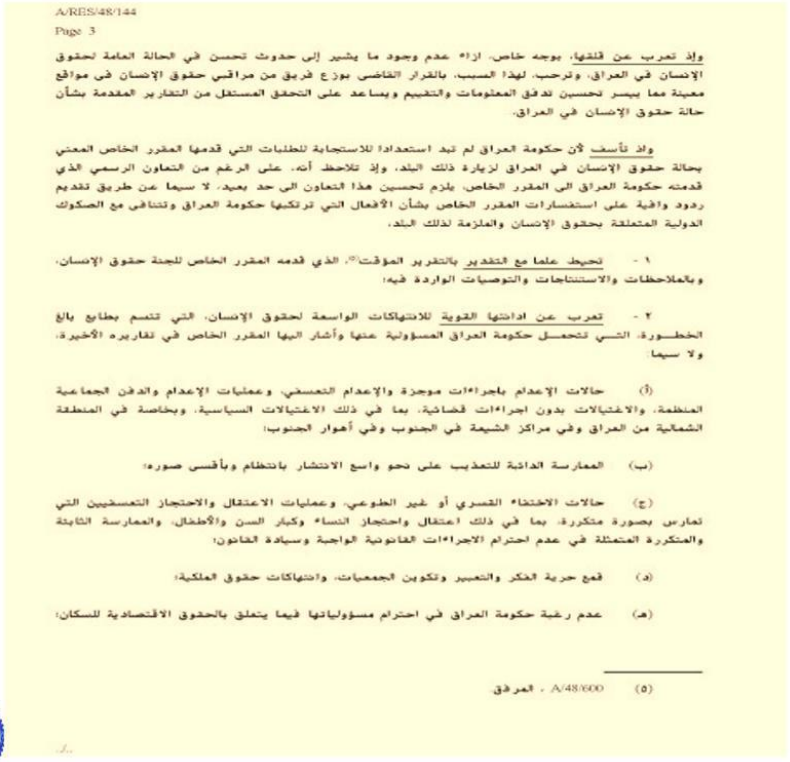

A/RES/48/144
Page 3

وإذ تعرب عن قلقها، بوجه خاص، ازاء عدم وجود ما يشير إلى حدوث تحسن في الحالة العامة لحقوق الإنسان في العراق، وترحب، لهذا السبب، بالقرار القاضي بوزع فريق من مراقبي حقوق الإنسان في مواقع معينة مما ييسر تحسين تدفق المعلومات والتقييم ويساعد على التحقق المستقل من التقارير المقدمة بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق،

وإذ تأسف لأن حكومة العراق لم تبد استعدادا للاستجابة للطلبات التي قدمها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق لزيارة ذلك البلد، وإذ تلاحظ أنه، على الرغم من التعاون الرسمي الذي قدمته حكومة العراق الى المقرر الخاص، يلزم تحسين هذا التعاون الى حد بعيد، لا سيما عن طريق تقديم ردود وافية على استفسارات المقرر الخاص بشأن الأفعال التي ترتكبها حكومة العراق وتتنافى مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والملزمة لذلك البلد،

١ - تحيط علما مع التقدير بالتقرير المؤقت(٥) الذي قدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، وبالملاحظات والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه؛

٢ - تعرب عن ادانتها القوية للانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، التي تتسم بطابع بالغ الخطورة، التي تتحمل حكومة العراق المسؤولية عنها وأشار اليها المقرر الخاص في تقاريره الأخيرة، ولا سيما

(أ) حالات الإعدام بإجراءات موجزة والإعدام التعسفي وعمليات الإعدام والدفن الجماعية المنظمة، والاغتيالات بدون اجراءات قضائية، بما في ذلك الاغتيالات السياسية، وبخاصة في المنطقة الشمالية من العراق وفي مراكز الشيعة في الجنوب وفي أهوار الجنوب؛

(ب) الممارسة الدائمة للتعذيب على نحو واسع الانتشار بانتظام وبأقسى صوره؛

(ج) حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين التي تمارس بصورة متكررة، بما في ذلك اعتقال واحتجاز النساء وكبار السن والأطفال، والممارسة الثابتة والمتكررة المتمثلة في عدم احترام الاجراءات القانونية الواجبة وسيادة القانون؛

(د) قمع حرية الفكر والتعبير وتكوين الجمعيات، وانتهاكات حقوق الملكية؛

(هـ) عدم رغبة حكومة العراق في احترام مسؤولياتها فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية للسكان؛

(٥) A/48/600 ، المرفق

صورة(٤- ١) وثيقة تقرير أممي شديد اللهجة يتحدث انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان والدفن الجماعي

.1

واستمر النبش العشوائي لغاية صدور فتوى من المرجع الديني الأعلى السيد علي الحسيني السيستاني منعت نبش المقابر الجماعية وفتحها إلا بإذن الحاكم الشرعي ومباشرة الدولة مع إشراف لجان دولية حتى لا تضيع معالم جرائم المقابر الجماعية، ومع ذلك استمرت تجاوزات غير الملتزمين بتحريض من البعثيين لتضييع جرائمهم، بفتح المقابر الجماعية ، لذا لا تجد في بعض المقابر المفتوحة الّا رفات واحدة أو أعداداً قليلة أو لا وجود لرفات أصلا على الرغم من تيقن الناس والمخبرين عنها.

ولك أن تتوقع أعداد المقابر والضحايا والحقائق التي ضُيعت؟ ومن المهم الانتباه إلى أن هناك مقابر جماعية ارتكبها النظام البعثي لم تُفتح إلى الآن، وهناك مقابر جماعية لم تُكتشف بعد لكونها في مناطق غير مأهولة ولعل أخرها ما تم اكتشافه مصادفة في عام ٢٠٢٢م وهي مقبرة جماعية ضمت عددا كبيرا من الضحايا في منطقة بحر النجف بمحافظة النجف الأشرف بعد استعمال آليات عمل لتسوية الأرض من أجل تشييد مجمع سكني.

المقابر الجماعية: هي الأرض أو المكان الذي يضمّ رفات أكثر من ضحية تم دفنهم أو اخفاؤهم على نحو ثابت دون اتباع الأحكام الشرعية والقيم الإنسانية الواجب مراعاتها عند دفن الموتى وبطريقة يكون القصد منها إخفاء معالم جريمة إبادة جماعيّة يقوم بها فرد أو حكومة أو جماعة وتشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان [١٧]، وعرَّف خبراءُ الطب الشرعي المقبرة الجماعيّة بأنَّها موقع يحتوي على رفات ضحيتين أو أكثر من الضحايا تم قتلهم وانتهاك حقوقهم[١٨].

وبغض النظر عن الشكل الهندسي للمقبرة الجماعيّة وطريقة دفن الرفات فيها، ارتكب النظام البعثي في العراق جرائم المقابر الجماعية ضد أتباع شيعة أهل البيت (عليهم السلام) والكرد والكرد الفيليين والتركمان والمسيحيين وسنعقد هذا الفصل لبيان تلك الجرائم بنحوٍ موجز وإلا فإن استيفاء الموضوع يتطلب موسوعات كبيرة، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول: أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من نظام البعث، والمبحث الثاني: التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعيّة في العراق للمدة ١٩٦٣م – ٢٠٠٣م.

٤,١. أحداث مقابر الإبادة الجماعيّة المرتكبة من النظام البعثي في العراق

ارتكب النظام البعثي عددا من جرائم المقابر الجماعية بمراحل زمنية مختلفة بدأت قبل تسنمه سلطة الحكم في العراق ولغاية زوال سلطته عام ٢٠٠٣م، ويمكن توضيحها بالآتي:

١. أحداث عام ١٩٦٣ م وعلاقتها بالمقابر الجماعيّة.

في ٤ شباط ١٩٦٣ عُقد اجتماع بين عدد من الضباط القوميين والبعثيين الطامعين بالسلطة، واتخذ على أثره قراراً لتنفيذ انقلاب في ٨ شباط ١٩٦٣م للإطاحة بحكم الرئيس عبد الكريم قاسم، إذ قاموا بقتل أعداد كبيرة في شوارع بغداد من المعارضين للانقلاب ثم تبعها أسر عبد الكريم مع رفاقه في التاسع من شباط وأحضروهم إلى محكمة مؤلفة من مجموعة من الضباط البعثيين والقوميين واستغرقت المحاكمة بضع دقائق وحكم عليهم بالإعدام ونفّذ الحكم رمياً بالرصاص في اليوم نفسه، وأصبح عبد السلام عارف رئيساً للعراق، وأمر قادة الوحدات العسكرية والشرطة باعتقال وإعدام من ينتمي ويؤيد حكم عبد الكريم قاسم، وفي الوقت نفسه كان الكرد في شمال العراق منتفضين ضد الحكم المركزي في بغداد منذ عام ١٩٦١م [١٩]، وفي ١٨ من تشرين الثاني لعام

١٩٦٣م جرى انقلاب قام به عبد السلام عارف لإقصاء البعثيين من الحكم ، وتم تنفيذ خطة الانقلاب بإصدار بيان بإعفاء أحمد حسن البكر من منصب رئيس الوزراء وإقصاء وزرائه[٢٠]، وعليه فإنَّ هذه الأحداث كانت سبباً في حدوث مقابر جماعيّة تم العثور على مقبرتين منها في محافظتي بغداد والسليمانية ولم يتعرف على اعداد الضحايا في مقبرة بغداد بسبب تأخر فتحها الذي ادى إلى اندراس جميع الرفات، بينما عُثر على خمسة رفات في مقبرة السليمانية.